

3037 - من أحكام السهو في الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم السهو في الصلاة مسه في الصلاة يقع من الناس حتى من الانبياء. الله المستعان. ولكن النبي صلى الله عليه وسلم حكم السهو واقسام وانواع. نعم فاذا سهى المصلي عن - [00:00:00](#)

الشاهد الاول او الى التكبيرات بعض التكبيرات التي غير تكبيرة الاولى غير تكبيرة الاحرام تكبيرة الركوع او السجود او نحو ذلك يسجد السهو سجدين لا يسلم والحمد لله اذا كان امام او منفرد. اما المأموم فلا يسجد بل هو تابع للامامة - [00:00:15](#)

اما ان كان السهو شك بان شك الرجل او المرأة وهو امام او منفرد هل صلى اثنتين او ثلاث الظهر او العصر او المغرب او العشاء اجعلها ثنتين. اعمل باليقين يعني بالاقل. ثم يكبر ويسجد السهو. سجدين قبل ان يسلم - [00:00:33](#)

فاذا شك في ظهر او العصر او العشاء هل صلى ثلاثا اربع؟ تردد اجازة يحتاط يبدأ على الاقل ثم يأتي بالرابعة واذا سجد سجد قبل ان يسلم هذا هو المشروع في حق هو الاول قام الى الثاني الاول - [00:00:53](#)

لاسلمه امام او منفرد سجل السهو. بعد الفراغ قبل ان يسلم. وان كان مأموم فليس على السجود فهو تابع للامامة نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:16](#)